

النص والإجتها د

[314] [المورد - (47) - النهى عن قتل العباس وغيره (1)]. وذلك ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال لاصحابه وقد حمى الوطيس يوم بدر: عرفت رجالا من بني هاشم وغيرهم أخرجوا كرها لا حاجة لهم لقتالنا، فمن _____ = ورسوله والله لا أطعمها أبدا فأنزل الله تحريمها (يا أيها الذين آمنوا انما الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس.. - إلى قوله - فهل أنتم منتهون) فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: انتهينا. انتهينا. وفي هذه الرواية تحريف من الطبري أو غيره فحذف اسم (أبو بكر) وجعل مكانه (رجل) وفي الابيات حذف اسم (ام بكر) وجعل مكانه (ام عمرو) والذي قال الابيات هو أبو بكر كما في مجمع الزوائد ج 5 / 51 وذكر القصة كل من: الحكيم الترمذي في نوادر الاصول ص 66، وابن حجر في الاصابة ج 4 / 22، وابن حجر في فتح الباري ج 10 / 30، والعيني في عمدة القاري ج 10 / 82. وكان النادى يضم أحد عشر رجلا وهم: 1 - أبو بكر وهو الذى قرأ الابيات. 2 - عمر 3 - أبو عبيدة بن الجراح. 4 - أبو طلحة زيد بن سهل صاحب النادى 5 - سهيل بن بيضاء 6 - أبى بن كعب 7 - أبو دجانة سماك بن خرشة 8 - أبو أيوب الانصاري 9 - أبو بكر ابن شغوب 10 - أنس بن مالك ساقى القوم ذكر هؤلاء ابن حجر في فتح الباري ج 10 / 30 وغيره 11 - معاذ بن جبل كما في صحيح مسلم ج 6 / 88 وغيره. وكانت هذه الحادثة في سنة 8 هـ عام الفتح راجع: في خصوصيات هذه الحادثة مع مصادرها والآراء في تحريم الخمر ومتى كان. الغدير للعلامة الاميني ج 7 / 95 - 102، الصحيح من سيرة النبي الاعظم ج 4 / 50 وغيرهما. (1) أما نهيه صلى الله عليه وآله عن قتل العباس فمما لا ريب فيه. والخبار فيه متواترة، والصحاح مشحونة به، وكل من أرخ بدرا من أهل السير نص عليه. وعلى النهى عن قتل بنى هاشم كافة (منه قدس).